

بحار الأنوار

[543] أولياء الامر.. الفلق: الشق (1)، وبرأ... أي خلق، وقيل: قلما يستعمل في غير الحيوان (2)، والنسمة - محركة - الانسان أو النفس والروح (3). والظاهر ان المراد بفلق الحبة شقها وإخراج النبات منها. وقيل: خلقها (4). وقيل: هو الشق الذي في الحب (5). وحضور الحاضر.. اما وجود من حضر للبيعة فما بعده كالتفسير له، أو تحقق البيعة - على ما قيل -، أو حضوره سبحانه وعلمه، أو حضور الوقت الذي وقته الرسول صلى الله عليه وآله للقيام بالامر. وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظة طالم ولا سغب مظلوم.. كلمة ما مصدرية، والجملة (6) في محل النصب لكونها مفعولا لاخذ أو موصولة والعائد مقدر، والجملة بيان لما أخذه الله بتقدير حرف الجر أو بدل منه أو عطف بيان له. والعلماء: إما الائمة عليهم السلام أو الاعم، فيدل على وجوب الحكم بين الناس في زمان الغيبة لمن جمع الشرائط. وفي الاحتجاج (7): على أولياء الامر أن لا يقروا..

(1) نص عليه في مجمع البحرين 5 / 229،

وغيره. (2) صرح به في مجمع البحرين 1 / 48، وغيره. (3) قال في النهاية 5 / 49: النسمة: النفس والروح... النسمة: النفس - بالتحريك -، وراجع: الصحاح 5 / 2040، والقاموس 4 / 180، والمصباح المنير 2 / 310. (4) نسب هذا القول إلى ابن عباس والضحاك قالا: فلق الحبة.. أي خالقه.. كما حكاه عنهما في شرح النهج لابن ميثم 1 / 267. (5) قال ابن ميثم في شرح النهج 1 / 267: وهو الذي عليه جمهور المفسرين. (6) أي جملة: أن لا يقاروا على.. (7) الاحتجاج 1 / 288.